

الجوهر النقي

ذكر في آخره حديث (الجار إلى اربعين دارا) باسنادين ثم قال (فيهما ضعف) - قلت
- مذهب أبى حنيفة ان اجار هو الملاصق لحديث الجار احق بصقبه - ولو إوصى لجيرانه فحد
الجوار عند الشافعي اربعون دارا من جميع الجوانب يصرف إليهم ذكره البيهقي في الخلافيات
واجمعوا على انه لا يستحق الشفعة غير الملاصق